

77901 - حكم قضاء الصلاة على المرأة إذا أسقطت جنينها وعمره

أقل من شهرين ولم تصل - نور على الدرب

عبدالعزيز بن باز

السائلة اه تقول امرأة اسقطت اربع مرات وعمر الجنين اقل من شهرين ولم تصلي حتى تظهر هل عليها قضاء ايش؟ تقول امرأة اسقطت اربع مرات وعمر الجنين اقل من شهرين ولم تصلي حتى طهرت هل عليها قضاء - 00:00:00

اذا كان في بيان اذا كان فيه علامات انسان رأس او يد او رجل هذا هو نفاس في الصلاة اربعين ليلة الا ان تطلب قبل الأربعين اما اذا كان دم - 00:00:20

فالواجب عليها الصلاة وقضاء الصلاة التي تركت لانه مو ب nefasah مجرد الدم ليس بنفاس الا اذا كان فيه علامات انسان ثم يد او رجل او رأس شيء يبين انه طفل - 00:00:33

احسن الله اليكم - 00:00:48